

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٩٠٠ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه والتي من بينها مكتب توثيق الإسكندرية؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ١٠٤٨٤ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء مكتب توثيق إسكندرية ثان وتعديل مسمى مكتب توثيق إسكندرية ليكون مكتب توثيق إسكندرية أول؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٤٤٢ لسنة ٢٠١٦ بدمج مكتب توثيق إسكندرية أول مع مكتب توثيق إسكندرية ثان تحت مسمى (مكتب توثيق إسكندرية النموذجي)؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للشهر العقاري والتوثيق باسم (فرع توثيق مركز خدمات بريد الإسكندرية) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية ويكون مقره مركز خدمات بريد الإسكندرية الكائن ١٣ شارع الغرفة التجارية قسم شرطة المنشية ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق الإسكندرية النموذجي.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٩/٩/١

صدر في ٢٠١٩/٨/١٨

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم